الكفيل

٨١٦

السنة السابعة عشرة

٧ / شوال المكرم / ١٤٤٢هـ

٢٠ / ٥ / ٢٠٢١م

نشرة أسبوعية ثقافية تصدرها وحدة النشرات التابعة لشعبة الدراسات والنشرات / قسم الشؤون الفكرية والثقافية في العتبة العباسية المقدسة

حدث في مثل هذا الأسبوع

٧ / شوال المكرم

* وفاة السيد رفيع الدين محمد بن السيد حيدر الطباطبائي النائيني المشتهر بـ(الميرزا رفيعا) سنة (١٠٨٢هـ)، ودفن في (تخت فولاد) في أصفهان. له كتاب شرح الكافي، والشجرة الإلهية في الاعتقادات.

* وفاة العالم المجاهد السيد أبي القاسم hابن السيد مصطفى الكاشاني رحمه الله سنة (١٣٨١هـ)، ودفن في مرقد السيد عبد العظيم الحسني رحمه الله.

٨ / شوال المكرم

* وفاة السلطان أبي شجاع فناخسرو عضد الدولة بن ركن الدولة الديلمي سنة (٣٧٢هـ)، وهو شديد الرسوخ في التشيع، وقد بنى مرقد أمير المؤمنين عليه السلام والحائر الحسيني. توفي في بغداد، ونقل إلى النجف الأشرف ودفن في الرواق العلوي الشريف من جهة رجلي الإمام عليه السلام.

* الهدم الثاني لمراقد البقيع الطاهرة من قبل الوهّابيين سنة (١٣٤٤هـ/ ١٩٢٤م).

٩ / شوال المكرم

* وفاة الشيخ حسين بن محمد صادق الخراساني رحمه الله صاحب (كشف التعمية عن وجوه التسمية) في مشهد المقدسة سنة (١٣٤٩هـ).

* وفاة الشيخ حبيب بن محمد آل إبراهيم المهاجر العاملي رحمه الله سنة (١٣٨٤هـ)، ودفن بالصحن العلوي الشريف.

١١ / شوال المكرم

* وفاة الفقيه المحدث الملا علي أكبر الأيجي الأصفهاني رحمه الله سنة (١٢٣٢هـ). ومن كتبه: زبدة المعارف، رسالة حول الصلوات النوافل.

١٢ / شوال المكرم

* وفاة الشيخ محمد الحارثي العاملي رحمه الله في أصفهان سنة (١٠٣٠هـ)، المعروف بـ(البهائي) صاحب (الكشكول)، ودفن بجوار مرقد الإمام الرضا عليه السلام. ومن مؤلفاته: مفتاح الفلاح، الحبل المتين، تشريح الأفلاك، تهذيب البيان، مشرق الشمسين.

١٣ / شوال المكرم

*وفاة آية الله الشيخ محمد طه نجف رحمه الله صاحب (إتقان المقال في أحوال الرجال) سنة (١٣٢٣هـ)، ودفن في الصحن العلوي الشريف.

* وفاة العالم الفاضل السيد حسين ابن السيد عباس الأشكوري الجيلاني رحمه الله في الكاظمية سنة (١٣٤٩هـ)، ودفن في النجف الأشرف. ومن مؤلفاته: كتاب في البيع، كتاب في أصول الفقه، حاشية على رسائل الأنصاري.

* وفاة الفقيه الكبير السيد حسين البروجردي الطباطبائي رحمه الله صاحب كتاب: (جامع أحاديث الشيعة) سنة (١٣٨٠هـ)، ودفن بالمسجد الأعظم في قم المقدسة. وبعده آلت المرجعية العليا إلى السيد محسن الحكيم رحمه الله.

الزكاة وشروطها العامة

وهي أحد الأركان التي بُني عليها الإسلام، ووجوبُها من ضروريّات الدين، وقد قرنها الله تعالى بالصلاة في غير واحد من الآيات الكريمة، وقد ورد في بعض الروايات (أنّ الصلاة لا تُقبل من مانعها، وأنّ مَن منع قيراطاً من الزكاة فليَمُت إن شاء يهوديّاً أو نصرانيّاً).

الشروط العامة لثبوت الزكاة:

وهي على المشهور بين الفقهاء (رضوان الله تعالى عليهم) أُمور:

الأوّل: (الملكيّة الشخصيّة)، فلا تثبت الزكاة على الأعيان الزكويّة إذا لم تكن مملوكة لأحد؛ بأنْ تكون من المباحات الأصليّة، كما إذا وجدت غلّات أو مواش كذلك، كما لا تثبت عليها إذا كانت مملوكة للجهة أو للمسجد مثلاً، ويعتبر أن تكون الملكيّة فعليّة في الغلّات في وقت التعلّق، وفي ما عداها في تمام الحول، فلا عبرة بالملكيّة المنشأة للموهوب له قبل قبض العين، وللموصى له قبل قبوله ولو بعد وفاة الموصي.

الثاني والثالث: (بلوغ المالك وعقله)، وهما -على المختار- من شروط ثبوت الزكاة في خصوص النقدين ومال التجارة -دون الغلّات والمواشي- فلا تثبت الزكاة على النقدين ومال التجارة إذا كان المالك صبيّاً أو مجنوناً في أثناء الحول، بل لابُدَّ من استئناف الحول من حين البلوغ والعقل.

(مسألة ١٠٨٥):- لا فرق في الجنون المانع عن ثبوت الزكاة بين الإطباقيّ والأدواريّ. نعم، لا يضرّ عروض الجنون آناً ما، بل ساعة ونحوها في ثبوت الزكاة.

الرابع: (الحرّيّة)، فلا تجب الزكاة في أموال الرقّ.

الخامس: (التمكّن من التصرّف)، وهو -على المختار- شرط لثبوت الزكاة في ما عدا الغلّات، والمراد به كون المالك أو مَن بحكمه كالوليّ مستولياً على المال الزكويّ خارجاً، فلا زكاة في المال الغائب الذي لم يصل إلى المالك ولا إلى وكيله، ولا في المسروق والمجحود والمدفون في مكان منسيّ مدّة معتدّاً بها عرفاً، ولا في الدَّيْن وإن تمكّن من استيفائه.

وأيضاً لا تجب الزكاة -في جميع ما تتعلّق به- إذا كان المال محبوساً عن المالك شرعاً؛ كالموقوف والمرهون وما تعلّق به حقّ الغرماء، وأمّا المنذور التصدّق به فتثبت فيه الزكاة، فيجب أداؤها ولو من مال آخر حتّى لا ينافي الوفاء بالنذر.

(كتاب (منهاج الصالحين:ج١/ص٣٩٩-٤٠٠/ط١٤٣٩هـ) فتاوى
المرجع الديني الأعلى السيد علي الحسيني السيستاني دام ظله الوارف)

الشكوى النبوية من هجر القرآن الكريم

قال الله تعالى: ﴿وَقَالَ الرَّسُولُ يَا رَبِّ إِنَّ قَوْمِي اتَّخَذُوا هَذَا الْقُرْآنَ مَهْجُوراً﴾ (الفرقان: ٣٠).

القرآن الكريم كتاب الله المنزَّل على رسوله الأكرم ﷺ؛ ليقود به المجتمع الإنساني نحو الهداية، وليسمو ويتكامل في توجهه إلى الله تعالى، مجسّداً مفاهيم القرآن وقيمه في فكره وعاطفته وسلوكه، باعتباره دستور الحياة في جميع أبعادها ومجالاتها.

أُنزل لينظم حياة الإنسان ويغيّر عقيدته إلى عقيدة إسلامية وسلوكه إلى سلوك إسلامي، ولا يتحقق ذلك إلاّ بالاهتمام بالقرآن الكريم اهتماماً ينسجم مع دوره الرسالي وينسجم مع ثقله في الحياة؛ باعتبار صدوره من خالق الإنسان والكون ونزوله على قلب أرقى النماذج الإنسانية.

ويبدأ الاهتمام بالقرآن الكريم بقراءته بتدبّر وإمعان وفهم معانيه الظاهرة وحفظ بعض آياته كحدٍّ أدنى، ثمّ يتدرج الاهتمام بالاطلاع على تفاسيره المحكمة ومعرفة بعض بواطنه، والاطلاع على أسباب النزول وموارده.

والقدر المشترك هو قراءة القرآن بتدبّر والاستمرار على القراءة والاستشهاد بالآيات القرآنية في المجالس والمحافل والمنتديات، وتأتي المراحل اللاحقة بأن يكون التفكير تفكيراً قرآنياً، والعواطف عواطف قرآنية، والسلوك سلوكاً قرآنياً.

والاهتمام بالقرآن ضرورة شرعية وعقلائية، وقد اعتاد العقلاء في جميع مراحل الحياة الإنسانية الاهتمام بدستورهم على اختلاف دياناتهم وعقائدهم وإن كانت وضعية، فالأولى بالمسلمين الاهتمام بدستورهم الخالد الذي رسم لهم طريق الحق والهداية والاستقامة في الدنيا والآخرة، وأنقذهم من ظلمات الوهم والخرافة، ومن الانحراف والخطيئة لينهض بهم في التوجه إلى الكمال والسمو والارتقاء.

والآية التي افتتحنا بها المقال بيّنت حزن النبي ﷺ وشكواه بين يدي الله تعالى من هجران الأمّة للقرآن وعدم الاهتمام به، وهذه الشكوى التي ما زالت إلى يومنا هذا مستمرة؛ لأنّ القرآن عند كثير من المسلمين لا يُقرأ إلاّ في المقابر والمآتم، أو في المراسم والتشريفات، ولا يتعاملون مع القرآن إلاّ على أنّه مجموعة أوراد وأذكار، يتلونه تلاوةً مجرّدة عن الروح، ويستخدمونه في زخرفة المساجد باعتباره عنواناً من عناوين الفن المعماري، ويقرؤونه لشفاء المرضى أو لحفظ المسافرين، أو لافتتاح المنازل الجديدة..

وهذه الأمور وإن كانت جيدة، لكن البعض منهم غافل عن لبّه ومحتواه، هاجر برامجه البنّاءة، تارك التفكر به، باعتباره الدستور الإلهي الذي أُنزل على قلب المصطفى ﷺ ليخرج الناسَ من الظلمات إلى النور، وليعيش الناسُ السعادةَ في ظل تعاليمه العظيمة.

إعداد / منير الحزامي

فلسفة الشرور والآفات

من المسائل المتعلّقة بمبحث العدل الإلهي مسألة (الشرور والآفات) والتي كانت محلّ تساؤل منذ القدم، وهي أنّه تعالى إذا كان عادلاً لا يظلم مثقال ذرّة، فلماذا وُجدت البلاءات والمصائب والآفات الّتي ظاهرها الشَّر في العالم؟! ولماذا الاختلاف في الخلق، شخص جميل وآخر قبيح أو طويل وقصير وبعض الناس فقراء وبعضهم أغنياء وغير ذلك، مما يتراءى لنا أنه نقص وعيب وشرٌّ وما إلى ذلك؟

ونجيب عن هذه المسائل بذكر الآيات الّتي تبيّن فلسفة الشرور والآفات:

توهّم الشرّ والخير:

الإنسان باعتبار ضعفه وجهله قد يتوهّم ما غايته خير شراً وما نهايته شر خيراً، فينظر إلى ظواهر الأمور وبداياتها ولا ينظر إلى عمقها ونهاياتها. وهذا ما يشير إليه قوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ القِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُمْ وَعَسَى أَن تَكْرَهُواْ شَيْئاً وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَعَسَى أَن تُحِبُّواْ شَيْئاً وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ﴾ (البقرة: ٢١٦).

فما يراه الإنسان أو ما يشعر به ليس هو دائماً المعيار الحقيقيّ لفهم المصلحة الحقيقية للفرد والمجتمع، فربّ شيء نحبّه وفيه شرّ كثير على صعيد الفرد أو المجتمع أو الأمة، وكذلك ربّ شيء نكرهه وفيه المصلحة الكبرى للفرد أو الأمة، والله تعالى هو المحيط بخفايا الأمور، ولا يستطيع البشر مهما بلغ وعيهم وفطنتهم إلّا أن يفهموا جانباً من تلك الخفايا والمصالح البعيدة في الأحكام.

فعلى المؤمن أن يعتقد أنّ كلّ الأحكام الصادرة عن الله تعالى هي لصالحه، تشريعية كانت؛ كالصلاة والصوم والجهاد والزكاة، أم تكوينية كالموت والبلاءات والاختلاف في الخلقة والألوان. ويجب أن يصل إلى مرحلة التسليم لله تعالى، حيث يقول: ﴿ثُمَّ لاَ يَجِدُواْ فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجاً مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسْلِيماً﴾ (النساء: ٦٥)، لأنّ ما توصّل إليه الإنسان من العلوم والاكتشافات لأسرار هذا الكون إنّما هو النزر اليسير، يقول تعالى: ﴿وَمَا أُوتِيتُم مِّنَ العِلْمِ إِلاَّ قَلِيلاً﴾ (الإسراء: ٨٥).

ويؤكّد القرآن الكريم هذه المسألة في قوله تعالى: ﴿وَلَئِن قُتِلْتُمْ فِي سَبِيلِ اللّهِ أَوْ مُتُّمْ لَمَغْفِرَةٌ مِّنَ اللّهِ وَرَحْمَةٌ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ﴾ (آل عمران: ١٥٧)، فإنّ الكثير من الآلام هي في واقعها خير والإنسان أخطأ عندما اعتبرها شراً، فملاك وحقيقة الخيرية وعدمها ليسا بموافقتهما للرغبات.

(انظر: في رحاب العقيدة)

إعداد / المحرر العقائدي

هدم قبور أئمة البقيع عليهم السلام

إنها عملية قام بها الوهابيّون عندما سيطروا على المدينة المنورة، فاستباحوا مقدساتها، وعثوا في آثارها تخريباً وهدماً، وقد تكررت هذه العملية مرتين، الأولى: سنة (١٢٢٠هـ) و(الثانية: سنة ١٣٤٤هـ). وقد أثار هدم قبور البقيع موجة غضب واحتجاجات في مختلف البلدان الإسلامية.

والبَقيع: هي مقبرة بجوار قبر رسول الله صلى الله عليه وآله في الجنوب الشرقي مقابل مسجده الشريف في المدينة، وأول مَن دُفن فيه من المسلمين هو أسعد بن زرارة الأنصاري، ثم دفن بعده الصحابي الجليل عثمان بن مظعون، كما أنها تضم فيها أئمة البقيع عليهم السلام.

لكن بعدما استولى الوهابية على مكّة المكرّمة والمدينة المنوّرة وضواحيهما عام (١٣٤٤هـ)، بدؤوا يفكّرون بوسيلة ودليل لهدم المراقد المقدّسة في البقيع، ومحو آثار أهل البيت عليهم السلام والصحابة، وبالفعل صدرت فتوى الهدم من قاضي قضاة الوهابية فتواه المشؤومة في (٨ شوال ١٣٤٤هـ)، وما زالت إلى اليوم بدون بناء! بل تمادوا في غيهم وطغيانهم فحاولوا هدم قبر النبي الأكرم صلى الله عليه وآله، بحجة أن وجود القبر في المسجد حرام، والصلاة عنده حرام، وبناء القبة عليه حرام، والتوسل بالنبي صلى الله عليه وآله حرام!! لكنهم خافوا من نقمة المسلمين.

ونقول: لو كان بناء المسجد على قبور الصالحين أو بجوارها علامة على الشرك، فلماذا صدر هذا الاقتراح من المؤمنين؟!، ولماذا ذكر القرآن اقتراحهم دون نقد أو ردّ؟! أليس ذلك دليلاً على الجواز: ﴿قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَى أَمْرِهِمْ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِم مَّسْجِداً﴾ (الكهف: ٢١).

فهذا تقرير من القرآن الكريم على صحّة هذا الاقتراح -بناء المسجد-، ومن الثابت أنّ تقرير القرآن حجّة شرعية.

إنّ هذا يدل على أنّ سيرة المؤمنين الموحّدين في العالم كلّه كانت جارية على البناء على القبور، وكان يُعتبر عندهم نوعاً من التقدير لصاحب القبر، وتبرّكاً به لما له من منزلة عظيمة عند الله تعالى، ولذلك بُني المسجد وأصبحت قبور أصحاب الكهف مركزاً للتعظيم والاحترام.

وما زالت هذه الحالة موجودة حتّى في وقتنا الحاضر، لقبور العظماء والملوك والخالدين، فهل توجد أخلد وأطهر من ذرّية رسول الله صلى الله عليه وآله الذين أذهب الله عنهم الرجس وطهَّرهم تطهيراً؟!

الشيخ محمد أمين نجف

السيد محمد النائيني

(الميرزا رفيعا) رحمه الله

هو السيّد رفيع الدين محمّد ابن السيّد حيدر الحسيني الطباطبائي النائيني المعروف بـ(الميرزا رفيعا). ولد عام (٩٩٨هـ) بمدينة زوارة التابعة لمحافظة أصفهان في إيران.

من أساتذته:

الشيخ محمّد الحارثي (البهائي)، الشيخ عبد الله التستري، السيّد محمّد باقر الحسيني (المحقّق الداماد).

من تلامذته:

العلّامة المجلسي، نجله الفقيه السيّد أبو الحسن محمّد، السيّد محمّد صالح الخاتون آبادي، الشيخ محمّد رفيع الجيلاني، السيّد معصوم التبريزي، السيّد نعمة الله الجزائري، السيّد محمّد باقر بن هداية الله الحسيني.

من أقوال العلماء بحقه:

لقد أثنى عليه الكثير من العلماء وبيّنوا منزلته ومكانته، منهم الشيخ الأردبيلي في جامع الرواة إذ قال: «فريد عصره، وحيد دهره، قدوة المحقّقين، سيّد الحكماء المتألّهين، برهان أعاظم المتكلّمين، وأمره في جلالة قدره، وعظم شأنه، وسموّ رتبته، وتبحّره في العلوم العقلية، ودقّة نظره، وإصابة رأيه وحدسه، وثقته، وأمانته، وعدالته، أشهر من أن يُذكر، وفوق ما يحوم حوله العبارة».

وقال بحقه السيّد علي خان المدني في السلافة: «كان أفضل أهل عصره».

وقال السيّد الخونساري في الروضات: «السيّد الفاضل المتكلّم الحكيم... كان قدّس الله سرّه السري، من أعاظم علماء دولة الشاه صفي الصفوي الموسوي».

من مؤلّفاته:

شرح أُصول الكافي، شرح نهج البلاغة للشريف الرضي، رسالة في أقسام التشكيك والحقيقة، الرسالة التحريمية في حرمة ذكر الاسم المبارك لصاحب الزمان عليه السلام، رسالة في الطهارة والصلاة، رسالة في سريان الوجود، حاشية على الصحيفة السجّادية، حاشية على مدارك الأحكام، حاشية على شرح الإشارات، وغيرها الكثير.

ومن مؤلّفاته باللغة الفارسية: الشجرة الإلهية في موضوع الاعتقادات، الثمرة الإلهية، أجوبة المسائل.

وفاته:

تُوفّي السيد رحمه الله في السابع من شهر شوال المكرم من سنة (١٠٨٢هـ)، ودُفن بمقبرة تخت فولاد في أصفهان.

الشيخ محمد أمين نجف

هل التشريع الإسلامي يراعي العدالة؟

السؤال: - هل التشريع الإسلامي يراعي العدالة على وجهٍ يواكب العصر الحاضر، بحيث يضمن التساوي بين الناس جميعاً بغض النظر عن البلد والقوم والجنس والدين وغيرها من الانتماءات المتعارفة، ويحترم الحرية الشخصية للأفراد؟

* الجواب: - التشريع الإسلامي ينطلق من الرشد والعدل والحكمة والفضيلة كمبادئ أساسية في بناء هذا التشريع، كما يظهر من ملاحظة كثرة التركيز والتوصية بهذه المفردات وما يقاربها ويندرج فيها، كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللهَ يَأْمُرُ بِالعَدْلِ وَالإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي القُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ (النحل: ٩٠).

ويعوّل هذا التشريع في ذلك على اقتضاءات ثابتة وأخرى متغيرة بحسب الظروف والأحوال، كما أنّ هناك نقاطاً وحدوداً وتفاصيل خاضعة لاجتهادات الفقهاء، التي ينبغي الأخذ بنضجها وتطوّرها وتكاملها وفق مبدأ تقليد المجتهد الحي، الذي هو الاتّجاه السائد بين فقهاء الإمامية.

لكن من الضروري الانتباه إلى مقتضيات هذه المبادئ الوجدانية بشكل حقيقي، بعيداً عن الرغبات العامة التي قد تنشأ عن الغرائز والانفعالات أو الأجواء الحادثة تأثراً بأعراف مجتمعات أخرى، أو الأمواج الثقافية التي تهيمن على الجو الاجتماعي لفترة ما في أثر عوامل غير مدروسة.

فالحرية الشخصية للأشخاص مثلاً هي مبدأ يستوجب الاحترام، لكن ينبغي أن توازن مع حق

المجتمع في سلامة البيئة الأسرية والاجتماعية العامة من الناحية التربوية الملائمة مع عامة الأصناف، من الأطفال والمراهقين والرجال والنساء جميعاً، فلا تصحّ المغالاة في الحرية على حساب الاستحقاقات الكامنة للمجتمع.

كما أنّ التسوية العادلة بين الناس هي حق للجميع، لكنها لا تقتضي التماثل التام بين الناس في كل شيء، بل تقتضي التعامل الملائم مع كل إنسان وفق خصائصه، وإناطة الدور المناسب له في الحياة، كما إن تسوية الدولة بين الموظفين في الحقوق لا تعني مثلاً إعطاءها راتباً واحداً لجميعهم من غير ملاحظة طبيعة المؤهلات والمواقع والأدوار، بل تعني تقدير كل امرئ بقدره من دون تفاوت يرجع إلى العصبية والقوة والأعراف الخاطئة.

فإذا وجب مثلاً على المرأة سترٌ أشمل من الرجل لم يكن في ذلك إخلال بالمساواة العادلة بينهما؛ لأنّ طبيعة تكوين الجنسين تملي مثل هذا الستر على المرأة؛ لكونها الأكثر إغراءً للرجل من الرجل لها، وهو بذلك يعود إلى منفعتها كزوجة تغار من سعي الأخريات في إغراء زوجها، وكأمّ تسعى إلى تربية أولادها من فتيان وفتيات على وجه ملائم، وكمعلمة تهتم بتلاميذها، وهكذا.

وبذلك يظهر أنّ التسوية الملائمة التي تفرضها العدالة بين الناس تختلف عن التسوية بمعنى التعامل المماثل معهم تماماً.

فإذا كان لدى الدولة موظفون منهم أطباء ومهندسون وقضاة وجنود، فإنّ التسوية العادلة والملائمة بينهم تقتضي إناطة الدور الملائم لكل منهم به حسب اختصاصه ومؤهلاته وتقدير جهد كل منهم بما يلائم دوره، بعيداً عن الخصائص التي لا دخل لها مثل الانتماءات القومية والمكانية ونحوها.

ولكن التسويّة الأخرى بمعنى التعامل المماثل معهم يعني إناطة أدوار مماثلة بهم من غير أخذ اختلافهم في اختصاصاتهم بنظر الاعتبار، وهذا ما لا تفرضه العدالة طبعاً.

وعلى الإجمال فإن من الواضح أنّ العدالة إنما تفرض التسوية بمعنى التقدير الملائم لكل واحد، دون التسوية بمعنى التعامل المماثل بينهم من غير ملاحظة الاختلافات بينهم بنظر الاعتبار، بل هذه التسوية قد تكون ظالمة وضارة حتى بالطرف الذي يفترض مغبوناً في كثير من الأحوال، وذلك أمر بديهي عند التأمل الجاد.

ولذلك من الضروري التدقيق في مقتضيات القيم الوجدانية، والتفطن للعناصر الدخيلة فيها، دون التوسع والاسترسال في تطبيقها من دون النظر إلى المقتضيات الحكيمة على وجه جامع.

التأمّل في التاريخ الإسلامي

ولد (أبو القاسم محمد أنور كبير) عام (١٩٧٠م) في بنغلادش، وتشرّف باعتناق مذهب أهل البيت عليهم السلام عام ١٩٩١م بمدينة (دكا) البنغلادشية، متحولاً من الوهابية.

يقول محمد أنور: كنت مولعاً بقراءة التاريخ الإسلامي، لا سيما المرتبط بحياة الصحابة والخلفاء، فكنت أتمتع عند قراءة سيرة النبيّ الكريم صلى الله عليه وآله والخلفاء وقصص سائر الأنبياء عليهم السلام، لكن ثمة أمور كانت تكدّر صفو هذه الهواية، وتجعلني أعيش حالة الاستغراب من بعض القضايا!

بدء التعرّف على الشيعة:

بعد مضي سنوات عديدة من تخرجي عملت مترجماً في بعض الصحف ودور النشر البنغالية، فاتفق أن اطّلعت على ترجمة لكتاب (تفسير الميزان، للعلامة الطباطبائي)، فوجدت منهجه يختلف عن التفاسير التي قرأتها من قبل! فوجدته تفسيراً جديداً في الأسلوب، يجمع بين الحداثة والتقليد.

وكان هذا أوّل كتاب شيعي يقع بيدي، وعند قراءتي بحوثه التاريخية اندفعت لتجديد النظر في معتقداتي السابقة، كما عثرت من خلاله على أجوبة الأسئلة التي كانت عالقة في ذهني.

نقمة المسلمين على بعض الحكام:

وكان من جملة الأمور التي سببت نقمة المسلمون على بعض الحكام:

١- إيوائه طريد النبي صلى الله عليه وآله الحكم بن العاص، فجاء إليه الإمام عليّ بن أبي طالب عليه السلام وجمع من الصحابة قائلين: (إنّك أدخلت الحكَم ومن معه، وقد كان النبيّ صلى الله عليه وآله أخرجهم، وإنّا نذكّرك الله والإسلام ومعادك فإنّ لك معاداً ومنقلباً، وقد أبت ذلك الولاة قبلك...) (انظر: شرح النهج لابن أبي الحديد، نقلاً عن الواقدي: ٣ / ٣٠).

٢- اتخاذه أحد المرتدين وزيراً له، فقد اتخذ المرتد والمفتري على الله ورسوله الكذب (عبد الله بن أبي سرح) وزيراً له، ثم ولّاه مصر.

٣- تولية أحد الفساق على الكوفة، فقد ولّى أخاه لأمه الفاسق الوليد بن عقبة الكوفة، وأطعمه هذه الولاية لتلجلج بيتين في صدره! وكان نتيجة ذلك أن صلى الوليد بالناس صلاة الصبح -وهو سكران- أربع ركعات.

٤- اتخاذه أحد أعداء الإسلام وزيراً له في الحكم، فقد اتخذ مروان بن الحكم وزيراً وصهراً، مسلّماً له زمام الأمور حتى أصبح مروان يسوقه حيث يشاء،

وقـــد شـهـد

الـقـريـب والـبـعـيـد بـذلـك.

فكانت مقاليد الأمـور بيد مـروان، يـدير أمـور المسلمين على ضوء ما يبتغيه.

٦- نفيه جملة من كبار الصحابة وانتهاك حرمتهم، فقد انتهك حرمة الصحابي الجليل عمّار بن ياسر، كما انتهك حرمة الصحابي الجليل أبي ذر الغفاري، وكذلك استدعى عبد الله بن مسعود وأحرق مصحفه وحرمه من عطائه، وسيّر عامر بن عبد قيس ونفاه من البصرة إلى الشام، ونفى غير هؤلاء من بلدانهم إلى البلاد الأخرى، كمالك الأشتر النخعي، ومالك بن كعب، وكميل بن زياد، وثابت بن قيس، وصعصعة بن صوحان، وعمرو بن الحمق الخزاعي، وغيرهم لإنكارهم سوء تصرّف ولاته.

ومما زاد في امتعاضي من هذه التصرفات، التوجيه اللاعقلاني الذي قاله البعض لتبرير هذه الأفعال لـولاتـه، فـقـرّرت الـعـكـوف على قـراءة هـذه الـفـتـرة الحساسة من تاريخ المسلمين، وإذا بي أكتشف أموراً جديدة لم أتصور أن تقع..

وكذلك ما جرى في حادثة كربلاء الدامية، وظلامة الـعـتـرة الـطـاهـرة، وتـغـيـيـب آل الـبـيـت عليهم السلام، تبيّن لي أنّ عـتـرة الـرسـول صلى الله عليه وآله الـذيـن طـهـرهـم الله من الـرجـس أحـقّ بـالـخـلافـة مـن غـيـرهـم، وأنّ التمسك بغيرهم يأخذ بيد الإنسان إلى الضلال، فلهذا تركت معتقداتي الموروثة وأعلنت استبصاري عام (١٩٩١م) في العاصمة البنغلادشية (دكا).

إعداد/ الشيخ بدر العلي

(انظر: موسوعة المستبصرين،، أبو القاسم محمد أنور كبير)

حضور القلب في الصلاة

الصلاة هي من أفضل الأعمال الصالحة التي تدفع الإنسان في طريق القرب من الله تعالى، فعن الإمام الرضا عليه السلام أنه قال: «الصلاة قربان كلّ تقيّ» (الخصال: ص٦٢٠)، وعنه عليه السلام أيضاً: «أَقْـرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنَ اللّهِ عَزَّ وجَلَّ وهُوَ سَاجِدٌ، وذَلِكَ قَوْلُه عَزَّ وجَلَّ: ﴿وَاسْجُدْ وَاقْتَرِبْ﴾ » (الكافي: ج٣/ص٢٦٩)، والصلاة هذه هي الصلاة التي تُقبل فيها على الله تعالى، وتؤدّيها بشروطها، ويكون قلبك فيها حاضراً.

وهي وسيلة الاتصال بالله تعالى، والتضرّع له وذكره، وهي معراج المؤمن، وميزان قبول الأعمال، وهي التي تنهى عن الفحشاء والمنكر، وفي كلّ جزء من أجزائها سرٌّ إلهي، لكن بشرط أن يكون فيها روح وحياة، وروح الصلاة حضور القلب والتوجّه إلى الله والخشوع بين يديه، لأن الصلاة بدون قلب، كالجسد من دون روح، فحضور القلب هو روح الصلاة، ومن دونه تكون الصلاة ميتة.

فعن رسول الله صلى الله عليه وآله أنه قال: «إن من الصلاة لما يقبل نصفها وثلثها وربعها وخمسها إلى العشر، وإن منها لما يلفّ كما يلفّ الثوب الخلق، فيُضرب بها وجه صاحبها، وإنما لك من صلاتك ما أقبلت عليه بقلبك» (بحار الأنوار: ج٨١/ص٢٦٢).

مراتب حضور القلب:

لحضور القلب مراتب عديدة، نشير إلى بعضٍ منها:

الأولى: أن يكون المصلّي ملتفتاً في صلاته بالإجمال لله تعالى، وإن لم يكن ملتفتاً لمعاني الألفاظ بالتفصيل.

الثانية: أن يلتفت المصلّي لمعاني الكلمات، فضلاً عن كونه متوجّهاً إلى أنّه يكلّم الله تعالى ويتضرّع إليه.

الثالثة: أن يصبح المصلّي عارفاً بحقيقة كلّ ذكر من أذكار الصلاة، فضلاً عن كونه ملتفتاً مع مَن يتكلم.

الرابعة: أن تدخل تلك المعارف إلى باطنه بشكل كامل، وهنا يكون اللسان تابعاً للقلب في أفعاله.

الخامسة: أن يصل المصلّي إلى مرتبة الحضور الكامل، فلا يرى غير الله ويغفل عن كلّ ما سواه.

العوامل المؤثّرة في حضور القلب:

بمجرد أن يقف المصلّي للصلاة، تبدأ رياح الأفكار تأخذه يميناً وشمالاً، فكان من الضروريّ الالتفات إلى أمور قد تكون مفيدة في حضور القلب:

١- مكان الخلوة: الأفضل للمصلّي أن يختار مكاناً ليس فيه ما يلفت انتباهه عن التوجّه لله تعالى، ويحاول ألا يلتفت إلى ما حوله من أمور تصرفه عن التوجّه له تعالى.

٢- رفع الموانع: من قبيل إذا كان مضطرباً لجهة العطش بأن يشربَ ثم يصلّي، أو إن كان تعباً يرتاح ثم يصلّي، وهكذا كلّ الأمور التي تمنعه عن التوجّه للصلاة، ولعل من أخطر الموانع التعلّق بأمور الدنيا، كالمال والجاه وغيرهما.

٣- تقوية الإيمان: إن توجّه الإنسان لله تعالى يرتبط بمقدار معرفته، فمن يصل إلى أكمل الإيمان، ويتعرف على عظمة الله وقدرته، ويرى الله تعالى حاضراً، سيكون قلبه حاضراً لدى الصلاة. فعن النبي ﷺ أنه قال: «اعبد الله كأنك تراه، فإن كنت لا تراه فإنه (عزّ وجلّ) يراك» (الأمالي، للشيخ الطوسي رحمه الله: ص٥٥٦)

٤- ذكر الموت: إذا التفت الإنسان إلى أن الموت قد يأتيه في أيّ وقت، وأن هذه الصلاة قد تكون آخر صلاة يصلّيها، فلن تكون صلاته كصلاة الغافلين، ولذا من المستحسن أن يتصور المصلّي أن هذه الصلاة التي يصلّيها قد تكون آخر صلاة، وأنه لم يبقَ أمامه إلا هذه اللحظات لتختمَ صحيفة أعماله. فعن الإمام الصادق عليه السلام أنه قال: «إذا صلّيت صلاة فريضة فصلّها صلاة مودّع يخاف أن لا يعود إليها أبداً» (بحار الأنوار: ج٨٤/ص٢٣٣).

٥- التهيّؤ والاستعداد: على المصلّي أن يتهيّأ للصلاة، فيقوم بكلّ ما ذكرناه قبل صلاته، ويبدأ بالأذان والإقامة، ويقرأ الأدعية الواردة في هذا المجال، ويقول: (يا محسن قد أتاك المسيء).. فإذا حصل الخشوع كبّر تكبيرة الإحرام وشرع في صلاته.

يقول الإمام الصادق عليه السلام: «إذا استقبلت القبلة فانسَ الدنيا وما فيها والخلق وما هم فيه، واستفرغ قلبك عن كلّ شاغل يشغلك عن الله، وعاين بسرّك عظمة الله، واذكر وقوفك بين يديه، يوم تبلو كلّ نفسٍ ما أسلفت وردّوا إلى الله مولاهم الحقّ، وقِفْ على قدم الخوف والرجاء، فإذا كبّرت فاستصغر ما بين السماوات العلى والثرى دون كبريائه، فإن الله تعالى إذا اطّلع على قلب العبد وهو يكبّر، وفي قلبه عارض عن حقيقة تكبيره قال: يا كاذب أتخدعني؟ وعزّتي وجلالي لأحرمنك حلاوة ذكري ولأحجبنك عن قربي والمسارّة بمناجاتي» (بحار الأنوار: ج٨١/ص٢٣٢).

إعداد/ الشيخ بدر العلي
(انظر: تزكية النفس، مركزنون)

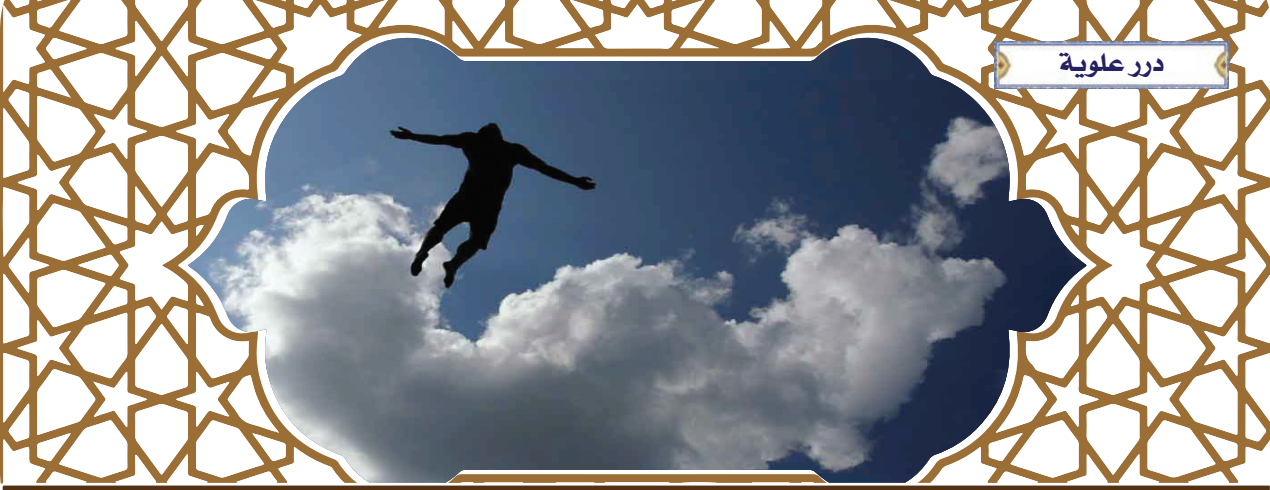

تَـخَـفَّـفُـوا تَـلْـحَـقُـوا

من كلمات لأمير المؤمنين عليه السلام، وهي كلمةٌ جامعةٌ للعظة والحكمة، قال: «فَإِنَّ الغَايَةَ أَمَامَكُمْ، وإِنَّ وَرَاءَكُمُ السَّاعَةَ تَحْدُوكُمْ، تَخَفَّفُوا تَلْحَقُوا، فَإِنَّمَا يُنْتَظَرُ بِأَوَّلِكُمْ آخِرُكُمْ».

لقد حدّدت الآيةُ المباركة: ﴿وَما خَلَقْتُ الجِنَّ والإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ الغايةَ من خَلْقِ هذا الإنسان، وهي العبوديّةُ التامّةُ لله تعالى، المتمثّلةُ بالطاعة التامّة، وهذه الغايةُ هي التي يجبُ السعيُ للوصول إليها في هذه الدنيا.

وأمّا ما وراءَ هذا الإنسانِ الذي يَلحَقُ به، وسوف يدركُهُ في النهاية، فهو لحظةُ الموت التي يَفِرُّ منها دائماً، وهي حتماً ستلاقيه، وهذه الدنيا تحملُ رُسُلاً ينادون الإنسانَ كُلَّ يوم: (إلى أين المفرُّ؟).

وأمّا الطريقُ الموصل، فاختصَرَهُ الإمامُ بكلمة واحدة هي (تَخَفَّفُوا)، فكُلّما كان ما يأخُذُهُ الإنسانُ من هذه الدنيا أقلَّ، كانت سرعةُ وصوله إلى الغاية أسرع؛ لأنّه سوفَ يحملُهُ على ظهره يومَ القيامة، فكلّما كان أثقلَ، كانت حركتُهُ أبطأ، فعنه عليه السلام: «واعْلَمْ أَنَّ أَمَامَكَ طَرِيقاً ذَا مَسَافَةٍ بَعِيدَةٍ، ومَشَقَّةٍ شَدِيدَةٍ، وأَنَّه لَا غِنَى بِكَ فِيه عَنْ حُسْنِ الارْتِيَادِ، وقَدْرِ بَلَاغِكَ مِنَ الزَّادِ مَعَ خِفَّةِ الظَّهْرِ، فَلَا تَحْمِلَنَّ عَلَى ظَهْرِكَ فَوْقَ طَاقَتِكَ، فَيَكُونَ ثِقْلُ ذَلِكَ وَبَالاً عَلَيْكَ».

ويتجلّى ذلك يومَ القيامة في طول الحساب لِمَن نالَ من الدنيا أكثرَ، ولو كان حلالاً، فعن أمير المؤمنين عليه السلام: «فَإِنَّ اللهَ تَعَالَى يُسَائِلُكُمْ مَعْشَرَ عِبَادِه عَنِ الصَّغِيرَةِ مِنْ أَعْمَالِكُمْ والكَبِيرَةِ، والظَّاهِرَةِ والمَسْتُورَةِ، فَإِنْ يُعَذِّبْ فَأَنْتُمْ أَظْلَمُ، وإِنْ يَعْفُ فَهُوَ أَكْرَمُ»، وعن رسول الله صلى الله عليه وآله: «شَيْئَانِ يَكْرَهُهُمَا ابْنُ آدَمَ: يَكْرَهُ المَوْتَ، وَالمَوْتُ رَاحَةٌ لِلْمُؤْمِنِ مِنَ الفِتْنَةِ، وَيَكْرَهُ قِلَّةَ المَالِ، وَقِلَّةُ المَالِ أَقَلُّ لِلْحِسَابِ».

ومن الطرق الموجبة للتخفُّف في يوم القيامة محاسَبَةُ النفس في هذه الدنيا، فعن الإمام عليٍّ عليه السلام -وقد سُئل عن كيفية المحاسَبة-:

«إِذَا أَصْبَحَ ثُمَّ أَمْسَى، رَجَعَ إِلَى نَفْسِه، فَقَالَ: يَا نَفْسُ، هَذَا يَوْمٌ مَضَى عَلَيْكِ، وَلَا يَعُودُ عَلَيْكِ أَبَداً، وَاللهُ يُسَائِلُكِ عَنْهُ بِمَا أَفْنَيْتِه، فَمَا الَّذِي عَمِلْتِ؟ أَذَكَرْتِ اللهَ أَمْ حَمِدْتِه؟ أَقَضَيْتِ حَوَائِجَ مُؤْمِنٍ؟ أَنَفَّسْتِ عَنْهُ كُرْبَةً؟ أَحَفِظْتِه بِظَهْرِ الغَيْبِ فِي أَهْلِه وَوُلْدِه؟ أَحَفِظْتِه بَعْدَ المَوْتِ فِي مُخَلَّفِيه؟ أَكَفَفْتِ عَنْهُ عَنْ غِيبَةِ أَخٍ مُؤْمِنٍ بِفَضْلِ جَاهِكِ؟ أَأَعَنْتِ مُسْلِماً؟ مَا الَّذِي صَنَعْتِ فِيه؟ فَتَذْكُرُ مَا كَانَ مِنْهُ، فَإِنْ ذَكَرَ أَنَّهُ جَرَى مِنْهُ خَيْرٌ، حَمِدَ اللهَ وَكَبَّرَهُ عَلَى تَوْفِيقِه، وَإِنْ ذَكَرَ مَعْصِيَةً أَوْ تَقْصِيراً، اسْتَغْفَرَ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ، وَعَزَمَ عَلَى تَرْكِ مُعَاوَدَتِه».

إعداد / عباس محسن

النيابة العامة والنيابة الخاصة

لا ريب في أن الوكالة والنيابة الخاصة عن الإمام المهدي عليه السلام في الغَيبة الصغرى لا تثبت إلا بإحدى ثلاث، منها:

١-نص الإمام.

٢-أو نائبه الخاص.

٣-أو ظهور المعجزة للمُدَّعي.

وأما في الغيبة الكبرى فقد أُغلق باب الوكالة والنيابة الخاصة.

ولكن ثبُتت النيابة العامة بنصوص النبي والأئمة عليهم السلام، وفي التوقيع الشريف: «وأما الحوادث الواقعة فارجعوا فيها إلى رواة حديثنا، فإنهم حجتي عليكم، وأنا حجة الله»، وهاهنا أمران ينبغي التنبيه عليهما:

الأول: ذهب قوم من أصحابنا إلى ثبوت الولاية العامة للفقهاء في زمان الغيبة، بمعنى أن لهم ما للإمام من المناصب والتصرفات، إلا ما خرج بالدليل، فالأصل عند هؤلاء ثبوت النيابة العامة، عدا ما استُثني بالأدلة.

ونفاه آخرون، وقالوا بثبوت النيابة لهم فيما دل عليه دليل خاص كالإفتاء، والحكم بين الناس في الترافع، وغيرها مما ذكر في محله، وهو الحق؛ لضعف ما تمسك به الأولون...

الثاني: لو ادعى أحد من أهل مذهبنا لنفسه أو لغيره النيابة الخاصة عن الحجة عجل الله فرجه في زمان غيبته الثانية، فإن علم بأن انقطاع النيابة الخاصة في الغيبة الكبرى من ضروريات المذهب، ومع ذلك ادعى النيابة الخاصة حكم بكفره، وارتداده لاستلزامه تكذيب الشارع المقدس في بعض أحكامه، وهو كفر بغير خلاف، وإشكال. وكذا إن علم بذلك بدليل خاص، كالإجماع والأخبار ومع كونه عالماً به ادّعى النيابة الخاصة في هذه الغيبة، لاستلزامه أيضاً تكذيب النبي صلى الله عليه وآله.

وأما إذا لم يعلم بكونه من ضروريات المذهب، ولم يقطع به بسائر الأدلة، وحصلت له شبهة، فأنكر انقطاع النيابة الخاصة في تلك الغيبة وادّعاها لنفسه، أو لغيره، فلا ريب في ضلالته وغوايته، كسائر أهل الضلال لكن في ثبوت ارتداده وخروجه بمحض ذلك عن الإسلام إشكال؛ إذ لم يثبت من الأدلة الشرعية، كون إنكار الضروري عند أهل الإسلام سبباً مستقلاً للكفر والارتداد، فضلاً عن إنكار ضروري المذهب، بل إنكار الضروري يكون سبباً للكفر، إن استلزم عدم تصديق النبي صلى الله عليه وآله في بعض ما جاء به.

إعداد / شكري الياسري

(انظر: مكيال المكارم، للميرزا محمد تقي الأصفهاني رحمه الله: ج ٢ / ص ٣٣٨ و ٣٣٩)

من إصداراتنا

صدر عن المركز الإسلامي للدراسات الاستراتيجية
التابع لقسم الشؤون الفكرية والثقافية
في العتبة العباسية المقدسة
الكتاب السادس من سلسلة (القرآن في الدراسات الغربية)،
وهو بعنوان:

الدراسات القرآنية عند المستشرق وليم ميور

(الوحي والنبوة أُنموذجاً)

تأليف: د. حيدر مجيد حسين العَليلي.

لقد نجح المؤلف في كتابه (وهو في الأصل أطروحة دكتوراه) في تحليل الخصائص العلميّة لكتابات المستشرق البريطاني وليم ميور (١٨١٩-١٩٠٥م)، والإشكالات المنهجيّة في بحوثه؛ خاصّة في موضوعَي الوحي والنبوّة. ومع أنّ المنطلق الأساس في دراسة ميور يرتبط بالتاريخ وسيرة الرسول صلى الله عليه وآله، ولكنّ الانشغال القرآنيّ غير قليل في هذه الأطروحة؛ بحكم الارتباط المتين بين النصّ القرآنيّ وقضيّة الوحي والنبوّة، وبحكم منهج ميور نفسه الذي يربط بين التاريخ والسيرة من جهة، وبين القرآن من جهة أخرى.

ويعدّ ميور أنموذجاً للاستشراق البريطانيّ القديم، الذي تتّخذ معه دراسة الشرق أبعاداً تبشيريّة واستعماريّة واضحة، ومنحى لأدلجة هذا التوجّه التّنصيريّ الاستعماريّ باتّهام عقيدة الشرق وثقافته وأديانه، وبالخصوص الإسلام ونبيّه صلى الله عليه وآله.

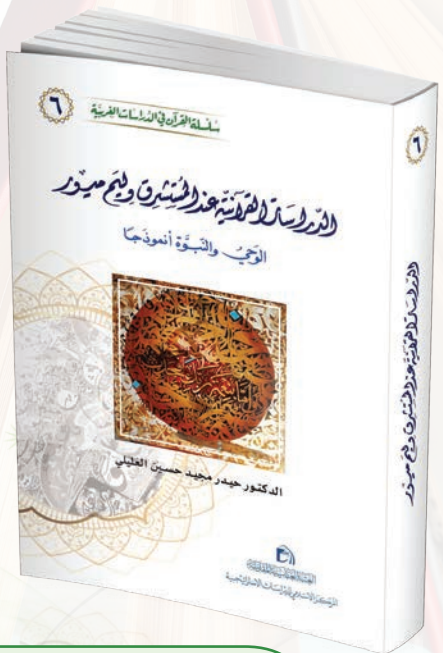

يُطلب من معرض الكتاب الدائم في:

(١) منطقة ما بين الحرمين الشريفين بالقرب من باب الإمام الحسن عليه السلام.

(٢) النجف الأشرف –نهاية شارع الرسول صلى الله عليه وآله.

(٣) بابل – الحلة – مقام رد الشمس.

رقم الإيداع في دار الكتب والوثائق ببغداد ١٣٢٠ لسنة ٢٠٠٩م

زورونا على موقع شبكة الكفيل العالمية: www.alkafeel.net راسلونا على الإيميل الآتي: nashra@alkafeel.net

التحرير: الشيخ بدر العلي/ السيد شكري الياسري / منير الحزامي/ التدقيق اللغوي: عمار السلامي المراجعة الفكرية: الشيخ حسن الجوادي التصميم والإخراج: السيد حيدر خير الدين

تنبيه: تحتوي النشرة على أسماء الله تعالى والمعصومين عليهم السلام فالرجاء عدم وضعها على الأرض. كما ننوه بأنه لا يجوز شرعاً لمس تلك الكلمات المقدسة إلا بعد الوضوء والكون على الطهارة.
كما نرجو من الإخوة المؤمنين المحافظة على النشرة وعدم استخدامها لحجز مكان لصلاة الجماعة أو الزيارة؛ كي لا تداس بالاقدام فتتعرض للإهانة.